

بعضهم ان
 الائمة الخلفاء رضوان الله عليهم اجمعين فقال في حوزة سيدنا ابي بكر رضي الله عنه
 خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق الا الثلاثة الباقيين فتمسكوا بهم ليسوا
 خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني واسطة قبل حوزان يقول لهم ايضا خلفاء
 رسول الله بنا على انهم خلفاء له واسطة ام لا وعلى نفس الخبر الحجاز هل الاول في حوزة
 الخلافة في الكل على التسوية او التخصيص لسيدنا ابي بكر رضي الله عنه **فان**
جاب ثم يجوز ان يقول الخطيب الثلاثة الخلفاء رضي الله تعالى عنهم انهم
 خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى انهم قائمون مقامه عليه الصلاة والسلام
 لكن لا ولي ان يقول لكل منهم امير المؤمنين على ما درج عليه المتقدمون في البلاد
 بل يجوز ايضا ان يقال لسلطان الاسلام في كل زمان خليفة رسول الله بمعنى
 المتقدم ولا موحدة على القائل ذلك ولا محذو **رسيل** عن حنفي انتقل
 اليه هذا المشا في هذا ما في ذلك لم لا وهل يستحق التعزير ام لا **فان** **جاب**
 انه ينتقل من هذا المذهب الحنفي الي غيره فيه خلاف بين علمائنا المتقدمين والمتا
 خرين رضي الله عنهم فمنهم من اجاب ذلك منهم من منعه ومنهم من
 فصل ذلك قال الزاهد في الفتنه من كتب المذهب عاى حنفي المذهب فقد
 ولم يعيد الطهارة اقتدا بالسلف في حوزة الحكم لا يسوغ له ذلك ويصنع
 لو فعل ذلك لم قال ليس للعامة ان ينتقل من مذهب ابي مذهب ويستقوي في الحنفي
 والسلفي هذا صريح في عدم جواز الانتقال ثم ذكر بعد هذا وللرجل والمرأة
 ان ينتقل من مذهب المشافى الى المذهب الحنفي وعلى العكس ولكن بالكلية اما
 في مسائلها ما اذا انتقل بالكلية فهو جائز وفي شرح الهداية للمحقق
 الكلام ان الفهم مجردة المتأخرين ما نصه بعد كلام سابق في هذا المعنى
 وقالوا المنتقل من مذهب المذهب باجتهاد وبرهان انه يستوجب التعزير

فبلا

university